

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة  
الجلسة ٢٨  
المعقودة يوم الجمعة  
١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤  
الساعة ١٥/٠٠  
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين

(تاييلند)

السيد سريفيهوك  
(نائب الرئيس)

الرئيس:

(السنغال)

ثم : السيد سيسبي  
(الرئيس)

المحتويات

البند ١٠١ من جدول الأعمال : تعزيز وحماية حقوق الأطفال

../..

Distr.GENERAL  
A/C.3/49/SR.28  
6 February 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH

هذا المحضر قابل للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .  
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

94-82206

نظرا لغياب السيد سيسى (السنغال)، تولى السيد سريفيهوك (تايلند)،  
نائب الرئيس، رئاسة الجلسة

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

البند ١٠١ من جدول الأعمال: تعزيز وحماية حقوق الأطفال (تابع) (A/49/411، A/49/448، A/49/478، A/49/532 و A/49/643؛ A/C.3/49/6 و A/C.3/49/14)

١ - السيد أوتويلى (نيجيريا): قال إن وفده قرأ باهتمام تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بمسائل بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية (A/49/478)، الذي أبرز ضرورة قيام جميع المنظمات المعنية بتنسيق جهودها لتوفير حماية فعالة بقدر أكبر للأطفال. لقد تدعمت هذه الجهود ببدء سريان اتفاقية حقوق الطفل، التي أبرمت بفضل دعم منظمة الأمم المتحدة للطفولة وجميع المنظمات الأخرى المعنية بالأطفال. ومع ذلك يجب أن يكون هناك تعاون دولي أقوى لضمان تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية. وتحتاج الخطط الوطنية والإقليمية لدعم من مركز حقوق الإنسان وسائر أجهزة الأمم المتحدة لضمان قيام البلدان بصياغة التشريع اللازم لحماية الأطفال.

٢ - واستطرد قائلا إن النجاح المحرز فيما يتعلق بمنع التبني غير القانوني يدعو الى الارتياح. ويكفل السكان الرئيسيان بشأن هذا الموضوع وهما اتفاقية لاهاي لعام ١٩٩٣ المتعلقة بحماية الأطفال والتعاون بشأن تبني الأطفال الأجانب واتفاقية لاهاي الخاصة بالجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي لعام ١٩٨٠، حماية أفضل مصلحة للطفل. ويمكن للبلدان، بفضل اتفاقية لاهاي لعام ١٩٨٠ على وجه الخصوص، أن تسن التشريع اللازم لتسهيل للشرطة اتخاذ اجراء فعال وحاسم في حالات اختطاف الأطفال أو إساءة معاملتهم. وتحت نيجيريا لذلك الدول الأعضاء على التصديق على هذه الاتفاقية.

٣ - ومضى يقول إن الوفد النيجيري يلفت الانتباه للأثار السلبية التي ترتبها وسائط الاتصال على الأطفال ولا سيما الوسائط الالكترونية. فتشويه الواقع الذي يظهر على نحو متكرر على شاشات التلفزيون يميل إلى تزييف القيم ويخلق في الأذهان توقعات وهمية. ويجب حماية الأطفال من هذا التأثير. ومن ناحية أخرى، فإن تأييد وسائط الاتصال أمر أساسي في مكافحة بغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية. ويجب بذل كل ما في الإمكان لتعزيز الأسرة وضمان اشتراك وسائط الاتصال والجماعات الدينية والمنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق الأطفال. وتتفق نيجيريا في الرأي مع المدير التنفيذي لليونيسيف الذي أكد في بيانه الاستهلالي على جملة أمور منها مسؤولية الدول عن القضاء التام على جميع أنواع إساءة معاملة الأطفال ولا سيما استخدام الألغام البرية التي أودت بحياة عد كبير من الأطفال في مناطق النزاع.

٤ - السيدة ديلاмини (سوازيلند): قالت إن مصالِح الأطفال تحتل مكانا هاما في عمل مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة والخاصة والمحاكم والهيئات التشريعية في سوازيلند. ولدى الحكومة نظام لتقديم مساعدة للرعاية الاجتماعية للأطفال الذين يعانون من ظروف صعبة وهم على سبيل المثال الأيتام والأطفال المهجورين والأطفال المعوقين. ويوضع الأيتام تحت رعاية أسر كفيلة تتلقى مساعدة مالية لإعاشتهم. وهناك احتمال آخر يتمثل في تبني الأيتام؛ وفي كلتا الحالتين تراعى قواعد صارمة لرعاية الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه نظرا لأن الحالة الاقتصادية لعدد كبير من الأمهات تضطرهم إلى السعي للحصول على دخل خارج المنزل، فقد زاد عدد مراكز الرعاية النهارية التي يمكن أن يتلقى فيها الأطفال رعاية جيدة في بيئة صحية.

٥ - وأشارت أن صحة الأطفال ولا سيما الذين دون سن الخامسة، تُعد شاغلا أساسيا بالنسبة للحكومات وأجهزة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. ولتلبية احتياجات هذه الفئة المعرضة للخطر الشديد فإن سوازيلند لديها جملة برامج منها برنامج موسع للتحصين أدى إلى تخفيض معدل وفيات الرضع من ١٥٠ إلى ٩٨ حالة فقط لكل ١٠٠٠ مولود في الفترة من ١٩٧٠ إلى ١٩٩١. ولكي يصبح حق كل طفل في التمتع بصحة جيدة حقيقة واقعة، تبذل كل الجهود الممكنة لضمان أن تتمتع كل الأسر، بحلول سنة ٢٠٠٠، بإمكانية الوصول إلى مركز صحي أو عيادة صحية تقع في نطاق ٨ كيلومترات من منازلهم. وقد تحقق هذا الهدف بالفعل بالنسبة لنحو ٧٠ في المائة من السكان.

٦ - ومضت تقول إن التعليم يُعد أحد الأركان الرئيسية للتنمية الاجتماعية والتمتع بحقوق الإنسان. ويقع نحو ٥٠ في المائة من سكان سوازيلند في الفئة العمرية دون ١٥ سنة وتُخصّص نسبة كبيرة من الميزانية الوطنية للتعليم كل سنة. والتعليم الابتدائي في المدارس العامة يحصل على دعم كبير من الحكومة لتشجيع أكبر عدد ممكن من الأطفال في سن المدرسة على الانتظام. ويشكل تعليم الأطفال المعوقين تحديا ضخما نظرا لأنه لا يوجد سوى عدد قليل للغاية من المؤسسات التي تقدم هذا التعليم. كما أن تقديم الخدمات النفسية للأطفال المعوقين، الذين انقطعوا عن المدارس، مكلف للغاية. ويتلقى عدد كبير من الأطفال في المدارس الثانوية مساعدة مالية عامة أو خاصة بالإضافة إلى توجيهه في المجال الوظيفي.

٧ - وقالت إنه من المؤسف أن سوازيلند يتعين عليها أن تتصدى لمشكلة الزيادة في عدد أطفال الشوارع الذين يتعاطى بعضهم المخدرات. ويجب إقامة مؤسسات لإصلاح هؤلاء الأطفال. وأكدت أن حكومة سوازيلند ستشعر بالامتنان لو حصلت على أي مساعدة مالية لتمكينها من تقديم هذه الخدمة. وتُعد الجرائم المتصلة بإساءة استعمال المخدرات مشكلة كبيرة بالنسبة للبلد. وهناك مشكلة صحية أخرى تشترك سوازيلند مع بقية العالم في المعاناة منها وهي وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الذي يفرض عبئا ماليا ضخما. وأعربت عن أملها في أن يستمتع الشباب والكبار من خلال مختلف برامج المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة للنداء الخاص بتغيير نمط الحياة لاحتواء انتشار

(السيدة ديلاмини، سوازيلند)

هذا المرض. واختتمت حديثها قائلة إن حكومة سوازيلند وقعت على اتفاقية حقوق الطفل وإن صكوك تصديقتها عليها ستكون جاهزة قريباً.

٨ - السيد عمر (تونس): قال إن مسألة الأطفال يمثلون مستقبل المجتمعات مسألة لا تقبل الجدل، ومع ذلك فهناك ملايين من الأطفال في العالم يعيشون في ظروف صعبة بوجه خاص وهذا صحيح بالنسبة لافريقيا، حيث يعد الأطفال أهم الضحايا في كل نوع من أنواع المشقة. ومع ذلك فهناك بعض البشائر المشجعة في افريقيا ومنها على سبيل المثال الاقتراح بتعيين العقد الحالي بوصفه عقدا لبقاء الأطفال في افريقيا وحمائتهم ونمائهم. وفي هذا الصدد يكرر الوفد التونسي النداء الذي أصدره المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الافريقية بادراج ترتيبات الرصد الواردة في الاعلان العالمي لبقاء الأطفال وحمائتهم ونمائهم في التسعينات في الخطط الوطنية والاقليمية والمحلية. وعلى الصعيد الدولي يبين قيام ١٥٠ دولة باعتماد اتفاقية حقوق الطفل والتصديق عليها، ومن بينها تونس، التي انضمت إلى الاتفاقية في عام ١٩٩١، أن العالم في سبيل تغيير موقفه إزاء الأطفال.

٩ - وقال إن الأطفال في تونس يمثلون ثلث مجموع السكان وان الاهتمام بالأطفال ينعكس الصكوك القانونية المعتمدة لحمائتهم وفي تعزيز الإطار المؤسسي الذي كان من أهم نتائجه إنشاء وزارة الشباب والطفولة. وأضاف أنه تم كذلك انشاء صندوق لمخصصات الأغذية بهدف مكافحة تهمة الأطفال في المجتمع، ومن أجل تدعيم الأطفال عندما لا يوفى رب أو ربة الأسرة بالتزاماته في هذا الصدد.

١٠ - ومضى يقول إن الهدف ذا الأولوية في مجال الصحة في تونس هو تخفيض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة وقد وفرت تونس برامج وطنية للتحصين وبرامج للقضاء على أمراض معينة لتحقيق هذا الهدف. وفي عام ١٩٨٨، كان قد تم تحصين ٩٠ في المائة من جميع الأطفال. ويوجد في تونس مليوناً طفل في سن الدراسة بالمدارس. وقد استندت إعادة تشكيل هيكل النظام التعليمي إلى مبدأ التعليم المجاني والإلزامي بالنسبة لجميع الأطفال من سن ٦ سنوات إلى ١٦ سنة. ويتمثل الهدف في ضمان أن يكمل ٨٠ في المائة من هؤلاء الأطفال بحلول سنة ٢٠٠٠ التعليم الابتدائي وتقليل معدل الانقطاع عن الدراسة بنسبة ٣ في المائة في التاريخ ذاته. وفي إطار الخطة الوطنية للحماية الاجتماعية للأطفال والشباب، تولي تونس الأولوية في تشريعها للأطفال المهجورين أو المهملين وأقامت قرى للأطفال لتوفير الرعاية اللازمة.

١١ - السيد كراباتوريانو (رومانيا): ناقش الأهمية الدولية لاتفاقية حقوق الطفل، وقال إن الالتزام المعلن في مؤتمر القمة العالمي المعني بالطفل لتحقيق الأهداف المقررة في الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمائته ونمائهم وفي خطة عمله انعكس على المستوى الوطني عند إعداد برامج العمل الوطنية وإكمالها وتنفيذها.

(السيد كراباتوريانو، رومانيا)

١٢ - وأشار فيما يتعلق بمشكلة حماية الأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة بوجه خاص، إلى أن وفده يعتبر إنشاء فريقين عاملين مفتوحين العضوية لصياغة مشروع بروتوكولين اختياريين لاتفاقية حقوق الطفل وفقا للمنصوص عليه في قرار لجنة حقوق الإنسان ٩٠/١٩٩٤ و ٩١/١٩٩٤ هو قرار متخذ في الوقت المناسب بناء على الواقع المؤسف السائد في أجزاء كثيرة من العالم وهو: بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في إنتاج المواد الإباحية والحالة المأساوية التي يعيش فيها الأطفال في النزاعات المسلحة. وستكون المساهمة المقدمة من الفريقين العاملين ومن المقرر الخاص أساسا لاعتماد التدابير الفعالة والعاجلة اللازمة في هذا الميدان.

١٣ - وأن هناك مشكلة أخرى تثير قلقا شديدا هي عمليات التبني ولا سيما عمليات التبني الخاص التي ينظمها وكلاء الآباء الطبيعيين أو الآباء بالتبني. وتعد هذه الترتيبات الخاصة بالإعداد الكافي للأطراف المشتركة في العملية ومن الصعب أحيانا التفرقة بين عمليات التبني المشروعة والاتجار بالأطفال. إن الاتجاه الدولي يشجع التبني من خلال وكالات خاصة. لقد تناولت المادتان ٢٠ و ٢١ وسبع مواد أخرى من الاتفاقية هذه القضية، كما تناولتها اتفاقية لاهي لحماية الأطفال والتعاون فيما يتعلق بالتبني في بلد آخر التي أبرمت وفقا لقرار اتخذه مؤتمر لاهي المعني بالقانون الدولي الخاص في عام ١٩٨٨. وتؤيد رومانيا، بوصفها بلدا موقعا على هذه الاتفاقية، بدء سريانها بسرعة لكي توفر الحماية اللازمة لمصالح الأطفال. وقد أدت المشاكل التي عانى منها بلده فيما يتعلق بالتبني في عام ١٩٩٠ ومنصف عام ١٩٩١ إلى قيامه بإنشاء اللجنة الرومانية للتبني، وهي هيئة حكومية مسؤولة عن تنسيق أنشطة محددة في هذا الميدان.

١٤ - ومضى قائلا إن أولوية من أعلى الأولويات في خطة العمل الاجتماعية لرومانيا هي توفير الحماية والمساعدة للأطفال. وتبعاً لذلك اتخذت خطوات لإقامة إطار قانوني ومؤسسي مناسب وقد اعتمدت استراتيجية بعيدة المدى وبرامج محددة. ويضم الدستور الروماني أحكاما تتعلق بحماية الأطفال من إساءة المعاملة أو الإصابة بأذى، وتقديم مساعدة للأطفال المعوقين وعن مسؤولية الدولة عن التنمية البدنية والعقلية والاجتماعية للأطفال والشباب. وقد سُنّت قوانين تتعلق بالرعاية الصحية والحماية الاجتماعية وتعليم الأطفال للمساعدة في تحقيق الاتساق بين تشريع رومانيا واتفاقية حقوق الطفل. وتؤدي اللجنة الوطنية لحماية الأطفال، وهي هيئة مشتركة بين الوزارات أنشئت في آذار/مارس ١٩٩٣، دورا رئيسيا في تعزيز ورصد الاستراتيجيات المتعلقة بجميع فئات الأطفال وتعاون مع جميع الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية بحماية الأطفال.

١٥ - واستطرد قائلا إن جميع التدابير المذكورة أعلاه قد أدت إلى تحسين حالة الأطفال في السنوات الأخيرة تحسينا كبيرا. ومع ذلك، فإن من الضروري اتباع تدابير أخرى ولا سيما نظرا للأثار الاقتصادية

(السيد كراباتوريانو، رومانيا)

والاجتماعية السلبية للإصلاح الاقتصادي. فسوف تمكن مثابرة ومشاركة المجتمع أجمع في البرامج والمبادرات المبذولة في هذا المجال من محو مخلفات الماضي وتهيئة الظروف اللازمة للتنمية السليمة للأجيال المقبلة.

١٦ - السيدة تومكينسون (استراليا): قالت إنها تريد أن تركز الاهتمام على عمل الأطفال، وهي مشكلة مزعجة الحجم ولها عواقب مباشرة وطويلة الأجل وتؤثر على البلدان النامية والمتقدمة النمو على السواء. لقد أوضحت المادة ٣٢ من اتفاقية حقوق الطفل التزامات الدول الأطراف باتخاذ التدابير التشريعية والاجتماعية والتعليمية اللازمة لحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي ومن أي عمل قد يكون خطيرا على صحتهم أو مضرا لنمائهم البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي.

١٧ - وذكرت أن استراليا تأخذ بجدية التزامها بحماية حقوق الأطفال. ويتضح هذا من تصديقها على اتفاقية حقوق الطفل ومن برنامج عملها الوطني المتعلق بالأطفال ومن خطة عملها الوطنية المعنية بحقوق الإنسان ومن الخطة الاسترالية للأسرة التي وضعت في سياق السنة الدولية للأسرة. إن التصدي لهذه المشكلة المعقدة، يحتم اعتماد نهج شامل يتصدى أيضا لمشكلة الفقر. ولذلك ينبغي أن يوجه العمل الدولي إلى مساعدة الحكومات والمجتمعات المحلية عن طريق برامج تعاونية تقدم حلولاً مستدامة طويلة الأجل للأسباب الكامنة وراء استغلال الأطفال. إن برنامج منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على عمل الأطفال يُعد نموذجا ممتازا لهذا العمل.

١٨ - واستطردت قائلة إن استراليا تساهم في الجهود الدولية المبذولة في هذا الميدان عن طريق جملة أمور منها برنامجها للتعاون الإنمائي فيما وراء البحار الذي يستهدف أساسا البلدان النامية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وأضافت أن مبادرة صحية جديدة ستضاعف عمليا إنفاق بلدها على المساعدة الصحية وذلك أساسا عن طريق زيادة التمويل المقدم لمعالجة شلل الأطفال والملاريا والتيتانوس (الكزاز) الذي يصيب الأطفال حديثي الولادة وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، وجميع الأمراض التي تؤثر تأثيرا كبيرا على بقاء الأطفال ورفاه الأسر. كما أن الدعم المقدم للمؤسسات الصغيرة ساعد أيضا في زيادة دخل الأسر الفقيرة وتقليل اعتمادها على عمل الأطفال.

١٩ - ومضت تقول إنه على الرغم من أن الأمر لا يزال يتطلب عمل الكثير لتنفيذ الالتزامات المتعهد بها في إطار اتفاقية حقوق الطفل تنفيذا كاملا، فإن استراليا تشعر بالارتياح لملاحظة أن عددا كبيرا من البلدان قد أصبح طرفا فيها. وينبغي على جميع الدول التي لم تتول بعد التزاماتها بموجب الاتفاقية أن تقوم بذلك في أسرع وقت ممكن. وتؤيد استراليا أيضا وضع بروتوكولين اختياريين للاتفاقية، يتصل أحدهما بالاستغلال الجنسي للأطفال والآخر بتورط الأطفال دون سن ١٨ سنة في النزاعات المسلحة.

(السيدة تومكينسون، استراليا)

٢٠ - وبينت أن القبول العالمي للاتفاقية وتأييد هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة والأفرقة العاملة ذات الصلة تشكل عناصر هامة في الالتزام الخاص بالتصدي لمشكلة استغلال الأطفال. وفي هذا الصدد، أثنت على العمل الذي قام به المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال ودعارة الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية فضلا عن عمل الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات. ورحبت أيضا ببرنامج العمل المتعلق بمنع بيع الأطفال ودعارة الأطفال والمنشورات الإباحية عن الأطفال وبرنامج العمل من أجل القضاء على استغلال عمل الأطفال.

٢١ - السيدة سمولسك (أوروغواي): كررت تأكيد اهتمام بلدها بأنه ينبغي التوصل إلى حل سريع ودائم لتخفيف معاناة الأطفال في حالات النزاع المسلح والأطفال المهجورين أو الذين يعانون من سوء المعاملة أو الاستغلال. وأوروغواي تدرك أن تحقيق احترام حقوق الأطفال وأيضا الممارسة الفعلية لهذه الحقوق لا سيما تلك المقررة في اتفاقية حقوق الطفل سيحتاج إلى وقت وجهد. وهي تجدد لذلك تأييدها للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي وتثني على عمل الخبير الذي وقع عليه الاختيار لدراسة أثر النزاع المسلح على الأطفال وترحب وتثني على التقرير المرحلي بشأن هذه الدراسة (A/49/643).

٢٢ - ومضت قائلة إن أوروغواي مقتنعة بالحاجة الملحة لقيام الحكومات بالوفاء بالتزاماتها بموجب مختلف الصكوك القانونية الدولية وبإنفاذها. وإن الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، الذي يصادف السنة الدولية للتسامح، سيكون فرصة ميمونة للتحرك نحو تحقيق الآمال المشروعة للشعوب فيما يتعلق بالعمل الذي تؤديه المنظمة. وتقبل أوروغواي التحدي المتعلق بأن تظل على إيمانها بالمبادئ وأن تتخذ إجراء عاجلا ومسؤولا لضمان ألا يعتقد الأطفال الذين وقعوا في براثن النزاعات أنهم ولدوا في عالم بلا أمل.

٢٣ - السيد مبارك (لبنان): قال إن أطفال بلده يعانون من العنف المسلح منذ مدة تزيد عن عقد. وإن دراسة أجريت في عام ١٩٨٨ للأطفال اللبنانيين الذين تتراوح أعمارهم بين ٣ سنوات و ١٦ سنة أظهرت أنهم تعرضوا لما لا يقل عن ٥ أو ٦ صدمات شديدة خلال حياتهم: فقد تعرض ٩٠,٣ في المائة منهم للقصف أو لعمليات القتال، وعانى ٦٨,٤ في المائة منهم من التشريد و ٥٤,٥ في المائة منهم من الفقر المدقع. وعلاوة على ذلك، فإن ٢٦ في المائة من هؤلاء الأطفال قد فقد شخص قريب منهم للغاية نتيجة للقتال وانفصل عدد كبير منهم عن أسرهم. وعلى الرغم من أن عدم توفر بيانات قابلة للمقارنة يجعل من الصعب تقييم النتائج، فإن معدل الحدوث يُعد مرتفعا. وقد فرضت هذه الحالة قيودا شديدة على قدرة الحكومة على تلبية العديد من الاحتياجات الأساسية وأثرت المشاق الناجمة عن ذلك على معنويات الشعب؛ وأدى اليأس وقلة احتمالات النجاح في المستقبل في السنوات الست عشرة الماضية إلى دفع السكان إلى مغادرة البلد أو التكيف مع ظروف غير عادية للبقاء. ويحتاج الأطفال دون سن ١٦ سنة إلى اهتمام شديد

(السيد مبارك، لبنان)

لتمكينهم من التغلب على الصدمات التي عانوا منها واستئناف طريقة عادية للحياة. لقد واجهوا جميع المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية لفترة ما بعد الحرب. ويحتاجون على نحو عاجل للتأهيل والتدريب لا سيما في المجالات المهنية ولتوسيع نطاق الخدمات الصحية والأسرية.

٢٤ - ولاحظ أن الخدمات الصحية وشبكات توفير المياه والمرافق الصحية قد تدهورت تدهورا كبيرا أثناء الحرب. وتمثل إحدى المشاكل الرئيسية في تلوث إمدادات المياه مما أثر على جميع السكان ولا يتمتع سوى ٤٨ في المائة فقط من المجتمعات الحضرية و ٢٩ في المائة من المجتمعات الريفية بإمكانية الوصول لشبكات الصرف الصحي مما أسفر عن زيادة تفشي أمراض الإسهال بين الأطفال. وفي ظل هذه الخلفية الحزينة هم حكومة لبنان، التي تعاني من قلق إزاء مستقبلها ومستقبل شبابها، باتخاذ جميع التدابير الممكنة لمعالجة الجور الذي لحق بالأطفال، ويشعر بلده بالارتياح لأنه كان بين من صدقوا على اتفاقية حقوق الطفل التي تُعد حاليا جزءا من التشريع الوطني.

٢٥ - ومضى يقول إن لجنة برلمانية لحقوق الأطفال قد أنشئت لمتابعة تنفيذ الاتفاقية وطلب إجراء دراسة لوضع قائمة للقوانين السارية حاليا التي تحتاج إلى تعديل لتنسق مع مضمون الاتفاقية. ووقع لبنان أيضا على الإعلان الذي اعتمده مؤتمر القمة العالمي المعني بالطفل وهو ملتزم تماما بتلبية الأهداف المحددة لسنة ٢٠٠٠. وبالإضافة إلى ذلك يجري إكمال برنامج العمل الوطني وسوف يُدمج في الخطة الوطنية. ولضت الانتباه إلى المساعدة التي تم تلقيها من منظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ومنظمة الصحة العالمية والمنظمات الأخرى التي مكنت من تحقيق هذه التطورات الإيجابية. وأثنى أيضا على الأعمال التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية في تقديم مساعدات للإغاثة ووجه الجزء الرئيسي منها للأنشطة الصحية.

٢٦ - وتناول المساعدة الواردة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، التي واصلت أنشطتها خلال سنوات الحرب بشجاعة وإقدام فقال إنه يجري إصلاح شبكة الإمداد بالمياه ويجري تنفيذ برنامج لمكافحة أمراض الإسهال. وبالإضافة إلى ذلك، يجري بمساعدة من اليونيسيف تنفيذ برنامج هام للتحصين. ومنذ عام ١٩٩٢، لم يتم الإبلاغ عن أي حالة من حالات شلل الأطفال وتحسنت خدمات صحة الأم والطفل تحسنا كبيرا. وفي ميدان التعليم، كان برنامج اليونيسيف للتعليم من أجل السلم ناجحا للغاية. ووجه أيضا المتحدث شكره للبلدان المانحة على ما أبدته من تضامن كان من المستحيل بدونه تنفيذ عدد كبير من البرامج.

٢٧ - السيد كوليك (أوكرانيا): قال إن سياستي أوكرانيا الداخلية والخارجية يقيمان الدليل على التزام أوكرانيا بأحكام الإعلان العالمي المتعلقة ببقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات. ولا تدخر حكومة بلده



## (السيد كوليك، أوكرانيا)

أي جهد للوفاء بالالتزامات المقررة عليها بموجب خطة العمل الرامية إلى تطبيقه. وتعكف أوكرانيا، التي هي طرف في اتفاقية حقوق الطفل، على إعداد إطار قانوني لتأمين الحماية الاجتماعية للأسر التي تضم أطفالا وكفالة الحماية الصحية للأطفال. ويجري كذلك إعداد مشروع قانون بشأن حقوق الطفل. وقد اعتمد مجلس وزراء أوكرانيا مؤخرا قرارا لتحسين التعليم والحماية الاجتماعية لليتامى والأطفال المحرومين من مساعدة الوالدين. وسيعتمد في المستقبل القريب برنامج وطني بعنوان "أطفال أوكرانيا".

٢٨ - وتود أوكرانيا أن تعرب عن امتنانها للمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لموافقته على تقديم المساعدة إلى أوكرانيا لتلبية الاحتياجات الأساسية للمرأة والطفل، وامتنانها أيضا لحكومة كندا على رعايتها للمشروع. وترحب أوكرانيا بمشروع المكتب الإقليمي لليونيسيف في أوروبا، الرامي إلى العمل على إنشاء آلية مالية في أوكرانيا وتقديم المساعدة إلى المنظمات غير الحكومية المعنية بمعالجة مشاكل الأطفال عن طريق تدريب الخبراء وتحسين قدراتهم مثلا. وهي ترحب أيضا بالقرار الداعي إلى عقد مؤتمر تنسيقي في أوكرانيا لممثلي المنظمات غير الحكومية بغية معالجة مشاكل الطفل.

٢٩ - وتبدي أوكرانيا اهتماما بمشروع المركز الدولي لنماء الطفل المتعلق برصد العملية الانتقالية في وسط أوروبا وأوروبا الشرقية. وقد أبرز التقرير الأول المتعلق بهذا المشروع خطورة الأزمة. ولذا، تعتقد أوكرانيا أن برامج اليونيسيف لتحسين حالة الطفل برامج تأتي تماما في حينها وتحظى بأهمية بالغة.

٣٠ - وترحب أوكرانيا بإنشاء الفريق العامل فيما بين الدورات المفتوح العضوية داخل لجنة حقوق الإنسان لصياغة مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل يتعلق ببيع الأطفال وبغائهم واستغلالهم في المطبوعات الخليعة والتدابير الأساسية اللازمة للقضاء على تلك المشاكل.

٣١ - السيدة دوتلي (لجنة الصليب الأحمر الدولية): قالت إن ممثلي لجنة الصليب الأحمر الدولية يضطلعون بأنشطتهم في مسارح العمليات العسكرية التي تشهدها حروب نهاية هذا القرن، التي لم تنفك تزيد تعقدا. ويتسم العديد من النزاعات، بصرف النظر عن مكان إندلاعها، بمظاهر الاستخفاف الكامل بأبسط القواعد الإنسانية وتحويل السكان المدنيين إلى عنصر استراتيجي تستغله الأطراف المتنازعة. ويمثل الأطفال الواقعون في فخ تلك الحروب أشد الضحايا إثارة للشفقة. وقد تركز الاهتمام طوال عدة عقود على حماية الأطفال في أوقات الحرب. وتنص اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية وبرتوكولها الإضافيان الأول والثاني لعام ١٩٧٧، على حماية الأطفال باعتبارهم جزءا من السكان المدنيين. ويرد في هذه الصكوك أيضا ٢٥ حكما توفر للأطفال حماية خاصة تتطابق مع احتياجاتهم. بيد أن تلك القواعد لم تكن تحترم دائما وما زالت الحرب تودي بحياة الأطفال الأبرياء.

(السيدة دوتلي)

٣٢ - وتقدر اليونيسيف أن عدد الأطفال الذين قتلوا في ظرف عشر سنوات خلت في نزاعات مسلحة وصل إلى مليون ونصف مليون طفل، وهو رقم قد يكون أقل من الحقيقة. وبالإضافة إلى ذلك، يفيد المستشفى الجراحي التابع للجنة الصليب الأحمر الدولية في بيشاور أن نسبة الجرحى من الأطفال بسبب الألغام قد ارتفعت من ١٤ إلى ٢٥ في المائة بين ١٩٩٠ و ١٩٩٢. ففي أوقات النزاعات المسلحة، يضطر السكان المدنيون إلى هجرة ديارهم بأعداد كبيرة بسبب انعدام الأمن وانهايار الخدمات الأساسية. ويمثل الأطفال أضعف تلك الفئات مناعة. ويتضح من دراسات عن اللاجئين هربا من الصراعات أن معدل وفيات أطفالهم يفوق معدل وفياتهم في بلدان منشئهم بما يتراوح بين ٥ أضعاف و ١٢ ضعفا. فعندما يفصل الأطفال عن أسرهم، أو الأنكى من ذلك عندما تتخلى أسرهم عنهم، فإن سلوكهم النفسي والاجتماعي تطرأ عليه تغيرات فورية ودائمة. فالأطفال الذين يولدون في أوقات الحرب يبلغون سن المراهقة دون أن يعيشوا أية حالة أخرى عدا تلك التي فرضت بقوة السلاح.

٣٣ - ويجد أولئك الأطفال أنفسهم وقد تركوا لمواجهة مصيرهم، فريسة سهلة لمن يريد تجنيدهم في قوات الجيش أو في غيرها من المجموعات المسلحة، وبمشاركتهم في المعارك، فإنهم، بطيشتهم وعدم نضجهم لا يعرضون أرواحهم للخطر فحسب، بل وكذلك أرواح الذين يجدون أنفسهم هدفا لأسلحتهم. ولم ينفك للأسف عدد الأطفال المجندين طوعا أو قسرا في النزاعات الجارية يتزايد على الرغم من أن القانون الإنساني يمنع إشراكهم في النزاعات المسلحة. وينبغي للأطراف المشاركة في نزاع دولي ما أن تحجم عن الزج في قواتها المسلحة بأشخاص تقل أعمارهم عن ١٥ سنة، التزاما في ذلك بالفقرة ٢ من المادة ٧٧ من البروتوكول الأول، والتي تنص أيضا على أنه عند تجنيد أشخاص يبلغون من العمر ١٥ سنة ولكنهم أقل من ١٨، ينبغي أن تعطى الأولوية لمن هم أكبر سنا. وتتسم القواعد بمزيد من الصرامة فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة غير الدولية. فالفقرة ٣ (ج) من المادة ٤ من البروتوكول الثاني تحظر تجنيد الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة، كما تحظر إشراكهم في المعارك.

٣٤ - وقد اتخذت لجنة الصليب الأحمر الدولية مؤخرا سلسلة المبادرات، في إطار الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، للتصدي لظاهرة تجنيد الأطفال المثيرة للقلق. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، اعتمد مجلس ممثلي الحركة في بودابست قرارا بشأن "الأطفال الجنود" دعا فيه إلى وضع دراسة بشأن هذه المسألة. وقد صدرت مؤخرا بعنوان "الأطفال الجنود" الدراسة التي تم الاضطلاع بها تحت رعاية معهد هنري دونان. وقد اعتمدت الدراسة على روايات شهود العيان عن شتى النزاعات المسلحة، وأوصت بتدابير محددة، توفر للأطفال حماية فعالة. وعلى أساس تلك الوثيقة، اعتمد مجلس المندوبين، المجتمع في برمنغام في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، قرارا يدعو إلى وضع وتنفيذ خطة عمل للحركة في هذا المجال. وتأمل لجنة الصليب الأحمر الدولية أن تراعى تلك التدابير المقترحة في الدراسة المتعلقة بأثر النزاعات المسلحة على الأطفال وهي دراسة بدأتها الأمم المتحدة عملا بقرار الجمعية العامة ١٥٧/٤٨. وأعربت اللجنة

(السيدة دوتلي)

عن استعدادها لتقديم المساعدة في إعدادها. وأثبتت تجربة ممثلي لجنة الصليب الأحمر الدولية أن التدابير الوقائية هي وحدها التي تحسن حماية الأطفال الواقعيين في فح النزاعات المسلحة وتكفل بقاءهم بعيداً عن المعارك. وينبغي في نفس الوقت الإسراع باتخاذ تدابير عملية في مجالات الصحة والتعليم وتقديم العناية اللازمة للأطفال المهجورين. ويمكن للمنظمات الإنسانية أن تساهم في تحقيق هذا الهدف، بل وينبغي لها أن تفعل ذلك، رغم محدودية الوسائل المتاحة، مما يستدعي القيام بعمل جماعي يشارك فيه المجتمع الدولي بأسره.

٣٥ - تولى السيد سيسيه (السنغال) رئاسة الجلسة.

٣٦ - السيد باكستراند (الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر): قال إنه بالإضافة إلى الدفاع عن حقوق الإنسان الخاصة بالطفل وحماية رفاه، فإنه من الضروري اتخاذ إجراءات لإعادة تأهيل الشباب المشاركين في المعارك ليتسنى من جهة حصولهم على العناية الطبية في حالة التعرض للإصابات وتمكينهم من جهة أخرى من فرص الاندماج من جديد في مجتمعهم. ذلك أن مشاركة الأطفال في العمليات العسكرية وفظائع الحرب أمر تترتب عليه رواسب تلازمهم سنوات طويلة وتؤثر حتى في الأجيال القادمة. فهؤلاء الأطفال يفقدون طفولتهم ويصبحون غرباء عن أسرهم وأندادهم. وقد جاء في دراسة الأطفال الجنود، التي تصدر عن معهد هنري دونان، أن القوات المسلحة تحل محل الأسرة في نظر الأطفال، حيث توفر لهم المسكن والاستقرار والولاء والانضباط والعزة والاحترام، عندما تعجز المجتمعات المحلية، بسبب النزاعات، عن توفير نظم الدعم الاجتماعي.

٣٧ - أما البرامج التي تنطوي على أكبر خطوط النجاح فهي برامج تعزيز الأسرة والنهوض بها، والبرامج التي تتيح للشباب فرصة التدريب أو التي تدعمهم نفسياً لينتبهوا إلى وجود وسائل أخرى لإثبات الذات، والبرامج التي تساعد على خلق بيئة مناسبة للتعبير عن تجاربهم الفردية. ويتضح من الدراسات التي أجريت قبل إعداد دراسة "الأطفال الجنود" أن الأطفال يتعرضون في الجيش أثناء تجنيدهم وتدريبهم لسوء المعاملة البدنية وغيرها من ضروب الامتهان.

٣٨ - لذا، فإنه من الأهمية بمكان دراسة الأثر النفسي الذي خلفته الحرب، فضلاً عن المعاملة السيئة، في نفوس الأطفال الجنود. ولا بد من أن تدرج البرامج المصممة لفائدتهم في برامج أو مشاريع قائمة من قبل، أو إدخال برامج جديدة يشارك فيها الجميع لتجنيبهم مشاعر العار. وفي بعض الحالات، تموت أسر الجنود الأطفال في الحرب. ويتعرض الجنود الأطفال في حالات أخرى إلى صعوبات تحول دون لم شمل أسرهم أو تمنعهم من الانضمام إلى أهاليهم. ثم أن تجاربهم عادة ما تكون مختلفة عن تجارب الآخرين، مما يجعلهم غرباء عن أندادهم. وقد يسلطون في بعض الأحيان على الآخرين نفس الممارسات المهينة التي تعرضوا

(السيد باكستراند)

لها. وغالبا ما تعجز الأسر عن التصدي على النحو المناسب لذلك السلوك، حيث ينتهي المطاف بأولئك الشباب إلى العيش على هامش المجتمع ليصبحوا أطفال شوارع ومرتزقة. لذلك، فإنه لا بد من مساعدتهم على الاندماج من جديد داخل مجتمعهم وأسرهم. ويلاحظ الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، باهتمام خاص، أن الدراسة المتعلقة بأثر النزاعات المسلحة على الأطفال ستدرج توصيات بشأن تدابير تعزيز إعادة تأهيل أولئك الأطفال بدنيا ونفسيا وإعادة إدماجهم في المجتمع. وسيواصل الاتحاد، من جهته، إيلاء اهتمام خاص لمحنة الأطفال الجنود عند تخطيط برامجهم القادمة وفي توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية لأشد الضحايا تأثرا بالكوارث أو الحروب.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٥